رابط المادة على منصة باحث

شرح مراقي السعود لفضيلة الشيخ عبدالرحمن المرشود الدرس 33

عبدالرحمن المرشود

المنصوري بسم الله الرحمن الرحيم قال الناظم رحمنا الله واياه للامتثال كلف الرقيب فموجب تمكنا مصيب او بينه والابتلاء تردد شرط تمكن عليهم فقدا عليه تكليف يجوز ويقع مع علم من امر باللذم - 00:00:00

في علم من امر كالمأمور في المذهب المحقق المنصوري فلنبدأ قبل ان نبدأ بشرح هذين البيتين. الذين يعني حضروا قبل قليل ذكرت انا في درس امس ان الولاتي اخطأ على الناظم - 00:00:29

مع انه هو احترز قال الا ان تكون هناك نسخ على الصواب لان النسخ التي بين ايدينا قليلة من هذا الشرح. المقصود اننا كما قلنا لم نخطئ تأكدنا ان ما ذكرناه صحيح وهو ان الناظم بنى - 00:00:45

فليس يجزي على التعلق الاعلامي لا على التعلق كما فهمه الولاتي وسبب الوهم كما قلنا انه ذكر كلمة مباشرة مع التعلق فظن انه قصد التعلق هذا شيء الشيء الاخر ابن القيم - 00:01:03

معلوم انه يذهب الى ان الشخص اذا كان عليه زكاة مات ولم يؤدي الزكاة انها لا تخرج من هل لهذه المسألة تعلق فيما نحن فيه من يبني ما وجه قال ابن القيم؟ ووجه القول الذي عرظه المذهب مثلا وغيره من العلم - 00:01:24

التعلق صار لا لأ اريد ان اقربها هل حتى يكون تذهب الذهن؟ هل لها دخل في قول ناظم؟ وما الى هذا وهذا ينتسب ففيه خلف دون نص قد جلب لماذا - 00:01:55

الزكاة ما قلنا انها فيها شائبات الفعل على اي الامرين يمكن نوزع كلام ابن القيم شايبة المصنع نعم ابن القيم كان لاحظ التعبد ولا وهو مات ولا يقوم احد باخراج - 00:02:16

انقطع تعبده بينه وبين الله بموته والمال اصبح من حق الورثة ومن لاحظ ان حق الورثة الفقراء يحصل بمجرد الدفع فوق ان حقهم سابق لحق الورثة وهو الصحيح الحقيقة وابن القيم فيه ضعفنا - 00:02:47

صحيح انها تخرج التركة تخرج من هذه من الحقوق ولكن واضح انها يمكن تزيلها هنا ابن قيم كان لاحظ التعبد وقام كيف الشخص يخرج عن غيره؟ هو مات ما ينفعه هو نفسه. واضح بناؤه قال هل لا ينفعه الاخراج لانه مات. يعني لانه لا يمكن الان - 00:03:10

ونقول له وان لم يمكن التعبد فمصلحة الدفع حاصلة لاعطاء البقية سواء كان قبل موته او بعد موته. على هذا يا شيخ ما يحج عنه المقصود نعم الاشياء كثير ولكن الحاج قد يقال انه جاء فيه نص - 00:03:30

في نص انه قصد بناء المسألة فليس يجزي على التعلق الاعلامي. وهذا لا يتصور لان التعلق الاعلامي لم يأتي التكليف حتى الان. بسبب مباشرة هي سبب الوهم انه ذكر مباشرة في الامرين. فظن انه قصد المباشرة الاولى مباشرة الثانية - 00:03:45

ثم قال الناظم رحمنا الله واياه للامتثال كلف الرقيب فموجب تمكنا مصيب او بينه والابتلاء ترددا الى اخر الشطر الثاني ما فائدة التكليف؟ هنا يتكلم عن هذا التكليف. هل حينما يكلف الله بالفعل اراد من العبد ان يمتثل - 00:04:11

واذا لم يحصل ولم يتمكن امتثال فلا تكليف او ان المراد الامتثال والابتلاء والاختبار والابتلاء والاختبار لا يلزم منه حصول الامتثال ولكن يحصل منه المطلوب اذا المطلوب بتعب حصول الطاعة - 00:04:35

وليس من شرط حصول الطاعة ان يحصل الفعل بل ربما تكون مصلحة عدم حصول الفعل اولى واعلى من مصلحة حصول الفعل ما

دام ان الصارف شي معتبر عند الله وقد يصرف الله العبد - 00:04:56
وهو اراد وهذا من من عظمة الخالق وسعة رحمته واجره وكم من شخص يشرع في اشياء كثيرة يقدر الله له وان يشرع فيها ليؤجر ثم يصرفه لخير منها فهذا قطع لفضل الله الذي يقول ان التكليف مرتبط فقط بالتمكن من الفعل. فاذا ما تمكن الفعل انفقد التكليف - 00:05:14
هذا ليس بصحيح هنا قال للامتثال كلف الرقيب وعلى هذا فموجب تمكنا مصيب قولوا في موجب التمكنا هذا لا يلتبس معكم فيما سبق معنا في شروط الفعل المكلف به سبق معنا شروط المكلف به ان يكون - 00:05:37
ان اكون معلوما ان يكون معدوما ان يكون ممكنا هذه ليست هذه السابقة يعني ممكن الفعل لا ان يتمكن من الفعل حتى لا يحصل اللبس هذي فيما لا بد ان يحصل في الفعل. اما في السابق المكلف ان ينفي علم. فما لا يمكن فعله - 00:05:59
لا يكلف به. اه نعم. مستحيل ولكن هذا يمكن ان يفعله ولكنه صرف. فلا ينافي التكليف واضح هذا قوله للامتثال كلف الرقيب فموجب تمكنا مصيب او بينه الظمير يرجع لاي شيء - 00:06:24
الامتثال مفسر الظمير السابق الامتثال او بينه والابتلاء والابتلاء والابتلاء لانه معطوف على المجرور ولكن حذفت الهمزة لاجل الوزن الابتلاء عن الاختبار يعني ان التكليف متردد بين الامرين علاج الامتثال - 00:06:43
الذي قد يحصل ولا يجد اختبار وهذا الحق الذي لا مرية فيه نعم انه داير بين الامرين بين الامرين وقد يكلف الله عبدا ويعلم انه لن يقع منه الفعل. كما كلف الله ابراهيم بقتل ابنه - 00:07:09
واعلم الله انه لن يقتله وسماه الله بلاء بل مبين وكما كلمنا الله بخمسين صلاة ويعلم اننا لن نتمكن ولذلك نسخت حتى النبي صلى الله عليه وسلم ما صلى خمسين - 00:07:29
وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث رواه مسلم حين امر بكسر القدور في صحيح مسلم ان عمر ابا طلحة ينادي في المعسكر ان الله ورسوله ينهي عنكم عن لحوم الحمر وامرهم بك اسجدوا وقال او نغسلها قال اغسلوها - 00:07:43
الرسول صلى الله عليه وسلم ما كان يعلم ولكن الله يعلم ولا شك ان الامر الرسول بوحي اقر عليه ان ان نقرهم بكسرة القدوم ويعلم الله انها لن تكسر هل فهل الصحابة كانوا غير مكلفين؟ لان لان الله يعلم انهم لن - 00:08:02
هذا اختبار وابتلاء فامتثل رضوان الله عليهم فقط فقالوا او نغسلها اذا هذا متصور التكليف دائر بين الامتثال والابتلاء وهذا الامر هو اصلا مبني على عقيدة فاسدة مسألة التمكن لان الذين قالوا اشتروا التمكن هم المعتزلة - 00:08:20
لانهم جعلوا ارادة الله تبارك وتعالى مرتبطة بالفعل فلا يريد الا ما يفعله العبد لانه لابد الله السلامة والعافية من عقيدتهم ان يراعي ايه المصلحة هذي من بني علاء العقيدة مراعاة الاصلح - 00:08:47
نعم ويجيبون الاصلحة الله وهذا مبنى هذه العقيدة الفاسدة. فاذا علم لا يمكن الله يكلف العباد بامر يعلم انهم لم يفعلوه. ولذلك هم يقولون هم هم الذين خلقوا افعالهم وقد صرح بهذا غولاته مثل معبد الجهني - 00:09:06
وعمرو بن عبيد الثقفي اخو صفية زوجة ابن عمر هم على هذا وكفرهم اهل العلم هؤلاء يسمون الغولات صلح بتكفير اهل العلم طيب قبل ان نرجع لقوله عليه ينبني على هذا مسائل - 00:09:26
على هذا مساء الفقهية امرأة جامعها جامعها زوجها يعني حصل منها جماع في نهار رمظان ثم حاظت بعد ساعات هل علي كفارة تأكدنا الان انها لن تتم الصوم واضح طيب نكمل الابيات ثم ننظر. حتى يتضح البناء على ما بعدها - 00:09:50
يقول عليه يكمل الابيات عليه تكليف يجوز ويقع. طب هذان البيتان القادمان هما من اعسر بيوت هذا النظم وخلال قراءتي لشرح الامين رحمه الله البيتين عبكا واذا قرأتموه لن تفهموه - 00:10:18
نعم الشيخ رحمه الله نعم هو كان مختص للنظم ما ادري كيف اختصر هذا البيت ما ادري هل هو مفاهيمه ولا شك آآ منذ كنت ادرس هذا النظم وانا اكرر هذا ثم لما فهمته فاذا هي الاشياء ولكن السبب حقيقة الناظم - 00:10:42
السبب الناظم ولكن من احسن من اتقنها الولاتي انا اقول لكم هذا شرح اقتنوه اتقنها ويتقن شرح البيت اتقانا عظيما مختصر لنا ولكن

يعارض يعارض ويرتب ترتيب عجيب مختص نشر الورود. ولكن له له لمسة. فيه احسن من مراقي السعود على مراقي السعود. المقصود انه كم من الابيات؟ هل لان البناء مرتبط بها - 00:11:02

يقول عليه يبنى على الخلاف هذا. الاشتراط انه سبب التكليف الامتثال او او الاختبار لا بد ان ننتبه ما معنى الامتثال يعني لا بد ان نتكلم ان يقع الفعل والاختبار قد يقع وقد لا يقع. هذا الذي نريد ان نفهمه. ثم قال علي يعني يبنى على هذا - 00:11:31

عليه الخلاف. نعم؟ يبنا على الخلاف. يعيبنا على الخلاف انه هل الامتثال او عليه ايش؟ عليه تكليف يجوز ويقع مع علم من امر بالذي امتنى في علم من امر. يعني - 00:11:52

اذا امر الله المكلف وطرح عليه النص الذي فيه الحكم الشرعي فسمعه ويعلم الله انه لن يمتثله في علم الله لا في علم من امر فمن قال اشترط التمكن فهو غير - 00:12:11

وكلم ومن كان المقصود بالاختبار فهو مكلف لانه قد يفعل وقد لا يفعل لانه مجرد ان يعزم وينوي واعتقد الوجوب فهو مأجور ولا يشترط في اجره ولا انه مكلف ان يتمكن من الفعل. واضح؟ ذكر مسألتين. هذي المسألة الاولى - 00:12:31

فهمناها؟ بس. عليه تكليف يعني ينبني على القول السابق في الامتثال او الاختبار عليه تكليف يجوز يعني يجوز شرط يجوز عقلا ويقع شرعا اكتبها هكذا يجوز عقلا ويقع شرعا عليه تكليف يجوز عقلا ويقع شرعا - 00:12:55

عليه تكليف يجوز ويقع في مع علم من امر مع علمي من امر الذي امتنع في علمه امتنع بعلم من هذي المسألة الاولى كالمأمورية الثانية هل ننتهي من الاولى الان - 00:13:21

اذا امر الله مكلف بشيء. يعني كالامر بالايمان وكالامر بالصلاة للشخص يعلم الله انه سيموت هل المكلف بهذه الصلاة العاقل الذي ما هو عاقل لا اشك ان هذا الذي زاد عليه النصوص - 00:13:45

مكلف مع ان الله يعلم انه سيموت وله فروع سأذكرها الان يبنى عليها مهمة فاذا الله يكلف العباد ويعلم ان في جملة هؤلاء العباد من لم يتمكن من الفعل ولكنه مكلف. فعليه ان ينوي ويعزم - 00:14:03

واضح المكلف. المكلف؟ اي نعم. فقال انه ليس مكلف نعم الذي يقول انه اشترط التمكن اتضح لنا انه الان اذا مات مثلا او جن او انصرف عنه التكليف انه كان غير مكلف مكلف فعليه - 00:14:21

المهم ينتفي ما بني على هذا الحكم كما قلنا قبل قليل امرأة جامعها زوجها رمضان واضح وافطرت عمدا ثم بعد ساعتين حاضت وقالوا هنا اتضح لنا ما في كفارة هنا - 00:14:37

اتضح ان اليوم هذا ما يمكن ما في علم الا لن تصوم. نعم هذا هو ايه لأن في علم الله لن تصوم. والعجب ان مثل غزالي في هذه المسألة وافق المعتزلة في هذا وهو لاحظ شي - 00:14:59

لاحظ شي قال لان المعتبر تمام اليوم ولذلك قال ذكروا فرع مسألة هنا لو قال شخص ان صمت ان صمت آآ رمظان فانت طالق فلما صام واليوم مات هل تطلق - 00:15:14

قالوا نعم تطلب. قال الغزالي تطلق ولكن بشرط ان يقول ان صمت اليوم كاملا لانه ان مات اثناء اليوم اتضح مع ايش واضح؟ ان نصوم اليوم كاملا هؤلاء لا يشترطون قالوا ما دام انه المقصود - 00:15:35

انه ان يعلم الله انه يعلم الله انه لم يتم الصوم ليس من شرط المكلف ان يعلم انه يتم او لا يتم فاذا قال ان صمت ان صمت رمظان او صمت او اذا دخل رمظان وصمت فانت طالق ثم لما شرع في الصوم وذهب ساعة مات تطلق - 00:15:54

لانه ربط بالصوم ولا يشترط ان يكمل صم اليوم ربط ابو الصف وقد وجدت حقيقة الصوم كذلك ها نعمل يا كفارة. حتى ما لك نص على كفارة والامام احمد نص على كفارة والليث - 00:16:13

كفارة والامام اسحاق زميل احمد. كله نص على الكفارة. وهو الصحيح ولا يمكن ان تنضبط الاحكام الشرعية الامر تم اتضحت الان الصورة ولها فروع كثيرة. الصورة هذي ايش؟ ها اذا امر الله بشيء يأمر المكلفين كالامر بالايمان والطاعات وما شابه ذلك - 00:16:30

وهذي الاوامر مرتبطة قد اكون مرتبط باحكام شرعية آآ ولا يعلم المكلف انه سيتمها او لا يتم لانه لا يعلم الغيب هل يكون مكلفا بهذا

الحكم الشرعي نقول من قال يشترط - 00:16:58
الامتثال يقول غير مكلف ومن قال المقصود حصول مجرد الاختبار والابتلاء هو مكلف وما ترون نعم ولا وهو الصحيح لن يتمه. واضح؟ وكذلك وكذلك لو ان امرأة الان يوجد نساء سنة عنهن - 00:17:15
تعلم انها في اليوم الفلاني ستحيض ظحوة هل تشرع في الصوم حايضة حايضة هذا هو لأ حتى لو ما تخلف هي مأجورة بانتظار الامر وقد تموت ولا يشترط نعم وهذي ستأتينا ستأتينا هذي مسألة ستأتينا بالصورة الثانية لكن عجلت حتى اقربها تفهمنا الصورة الاولى - 00:17:36
تأتينا فيما اذا علم المكلف وعلم المكلف التي كالمأمور في المذهب المحقق المنصوري. اتضحت الان الصورة مسألة يعني هذي المسألة يا شيخ لا تصلح ايه تصلح للاتية بس اردت ان اردت ان اقرب الفهم فيها. في علم من امر بالذي امتنع في علم من؟ امتنع في علم الامر لا في - 00:18:04
المأموري. المأمور يظن انه جائز عقلا وواقع شرعي نقول انت مكلف سواء كنت الامر او لا تتمه فانت مكلف تكييف يعني ينبني على هذا انه التكليف واقع في امر يعلم الله ان المكلف لن يتمه والمكلف لا - 00:18:25
يعلم تركيب البيت عليه يبنى يعني في التعليل بالامتثال والاختبار عليه عليه تكليف اي على المكلف يعني الزموا عليه تفويض الوجوب عليه تكلوه يجوز عقلا. ويقع شرعا مع علمي مع علمي هذي - 00:18:47
متعلقة بتكليف تكليف مع علم مع علم ايش؟ مع علم من امر بالذي امتنع امتنع في علمي امتنع هذي متعلقة في الثانية في علم الله. اي نعم واضح؟ حتى التركيب الاعرابي يقرب الفهم - 00:19:12
واضح عليه تكليف يجوز ويقع مع علمي من امر بالذي امتنع في علمي امتنع في علمي فامتنع متعلقة في علمي متعلقة بامتنان. متعلقة بالتكليف مع علم مكلف مع علم مع علم المكلف بان المأمور لن يتمكن - 00:19:38
واضح عليه تكليف يعني ينبني على ما سبق انه يلزم التكليف المكلف حكم شرعي علم المكلف امتناع وقوع من المأمور انا قلت لكم الاصل ان المكلف يفعل هذا حتى يأتي الصارف نعم هو الان المسألة - 00:20:07
معروف ولكن الناظم ما هم احسن والامين على ذكائه وفطنته ستقرون الان شر ما لم تفهموه ابدا لن تفهم البيت الانسان لا ينحسب على علم الله لانه لا يعلمه اصلا. المقصود ان الذي يعنيني تركيب البيت لان هذا البيت من اصعب الابيات في النظر - 00:20:41
طيب عليه تكليف يجوز عقلا ويقع شرعا على العين على المكلف يعني عليه تكليف يجوز عقلا ويقع شرعا مع علم ها؟ مع علم الله مع علم من امر بالله مع علم من امر مع شف - 00:20:59
مع حلمي مانومر متعلقة بتكليف تكليف مع علم من امر امتناع وقوعه في علم الامر تمام بس واضحة يا شيخنا والله. ايه واضحة بس احرقنا لحالك ذكرتني شيخ احمد رحمه الله - 00:21:24
كنت استغفر الله يا شيخنا قلت واظحة قال واظحة بعد التفهيم. يعني من الادب. كيف يا شيخ؟ نعم متى يعلم من امر انه هذا حينما كيف؟ لا لا هو المقصود ولذلك نعم انقصتك انت انها اصلا المسألة ما هي نعم نقول هذا كلام اصلا - 00:21:50
التكليف الشرعي. لان الله يكلف العباد ويعلم ان فيهم من يتمكن ومن لا يتمكن. هذي من البدع المعتزلة وضلالاتها واضح؟ جرت اليه عقيدة ماذا؟ عقيدة النفي لان هم يرون انه هو الذي يخلق فعله فاذا قدر الله لابد يعلم ان العبد ايش؟ انه سيتمكن - 00:22:21
واضح؟ هو جرت له العقيدة الفاسدة هذي عقيدة ليست عقيدة الجبر عقيدة النفي طيب حتى اتضحت الان حتى لا تتشتت الابيات. طيب في علم من امر ثم نظرها كالمسألة الثانية اللي ما فيها كلام - 00:22:45
فيها كلام واضح كانتفاء كما ظن هو كانتفاع عدم التكليف في المسألة التي يعلم الآمر والمأمور كيف يؤمر بشيء يعلم انه لن يتمكن. وهذا كذلك لا نوافق عليها ملعب المكلف سواء يعلم الامر طب احنا نتكلم بالله تبارك وتعالى الان. يعني حتى هذه تتعلق بالمخلوق - 00:23:01
لماذا اذا قال السيد امر السيد مملوك ولكن نحن نتكلم عنه فيما يتعلق بان الخالق والمخلوق الله جل وعلا اكلف لعبدي سواء كان يعلم

الله فقط ولا يعلم الامر المسألة الاولى - 00:23:32
او حتى لو تصور ان المأمور يعلم انه لن يتمكن والله يعلم فهو مكلف المرأة التي تعلم انها تحيض او شخص مكتوب قصاصه الساعة العاشرة من نهار رمضان مذبوح مذبوح - 00:23:47
هل يبدأ بالصوم؟ انا مذبوح مذبوح هذا هو خلاص معلنين ان فلان سيقص نهار رمضان يقول الصم قال انا انا مقتول مقتول. يقول حتى ولو كان نقول هذا وكذلك لها فروع فروع مهمة جدا - 00:24:08
والله المجد يا شيخ اسلام كذلك توبة ولذلك توبة المجبوب هل تقبل توبة المجبوب شخص؟ جب ذكر ما عاد يزني. وكان يزني معتز يقول ما له توبة ذا لانه ما يتصور انه يزني - 00:24:32
نرجع لرسولنا صلى الله عليه وسلم الذي قال الندم فتوبة المجبوب من فروعها توبته صحيحة وتوبة لمن اصابه الخرس وكان لا يقف عن غيبة الخلق تصور انه يغتاب الان ان نكفي ان ان ان يرجوا من الله ان يمكنه ليتوب. يعني يتوقع القدرة - 00:24:50
ويندم. وقد تكون ندمه اشد ممن. وثم شيء اخر من رحمته ان يصرف العبد احيانا عن الذنب. لكي يتوب مع انه خلاص ما لا نستطيع ان نفعل هذا الكذاب هذا من رحمة الله به - 00:25:13
فاذا هذه من فروعها لها فروع كثيرة شخص اراد ان يسافر في رمظان ما نعلوم ان المساء في رمضان يجوز له انا بفطر انا مسافر مسافر نتأكد هذي قف عندها ما - 00:25:29
قد تساوي الغاز ولكن لنفرض اننا سلمنا له فهل يفطر لان اساوي سافر فلا يلزمه الصوم لانه يجوز له الفطر الارادة كافية ولذا قال في حديث مسلم من اخذ اموال الناس - 00:25:49
ادى الله واخذ يريد اتلافها الارادة معتبرة في الشرع وكذلك ان اناسا في المدينة ما سرتم مسيرا يعني لو تمكنوا هذا هذه العقيدة تبطل التعبد مع الله جل وعلا اذا كالمأمور في المذهب المحقق المنصوري يعني انه غير - 00:26:05
مكلف نقول لا مذهب محقق ولا منصور واضح هذا ما في هذه الابيات انا الذي يعنيني فهم الابيات. المسائل واضحة نعم - 00:26:27